

## مرسوم رقم ٩٧ - ٣

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة الى موازنة رئاسة الجمهورية لعام ٢٠١٨

إن رئيس الجمهورية  
بناءً على الدستور

بناءً على قانون المحاسبة العمومية و تعديلاته، لاسيما المادة ٢٦ منه،  
بناءً على القانون رقم ٧٩ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٨ (الموازنة العامة والموازنات الملحة لعام ٢٠١٨) ،  
بناءً على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠١٨ الاعتماد التالي:

### من الجزء الأول

الباب	٢٧	احتياطي الموازنة
الفصل	٢	احتياطي للنفقات الطارئة والإستثنائية
الوظيفة	١٩٠	تحويلات ذات طابع عام بين الادارات

النفقات الطارئة والاستثنائية	١٨	البند
احتياطي لنفقات طارئة	١	الفقرة
احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة	١	النبدة

٣٠٠،٠٠٠،٠٠٠ /ل.ل.

فقط ثلاثة ملايين ليرة لبنانية

الى الجزء الاول	
الباب	١
الفصل	١
الوظيفة	١١١
البند	١٢
الفقرة	٩
النبدة	٢

٣٠٠،٠٠٠،٠٠٠ /ل.ل.

فقط ثلاثة ملايين ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم و يبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ٢١ ايار ٢٠١٨  
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء : سعد الدين الحريري

رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء : سعد الدين الحريري

وزير المالية  
الامضاء : علي حسن خليل